

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٥ شوال سنة ١٤٤١
الموافق (١٧ يونية سنة ٢٠٢٠)

العدد
١٣٧ (تابع)



وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠٢٠

فى شأن وقف تصدير البقوليات من صنفى العدس والفول

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بإعلان حالة الطوارئ

فى جميع أنحاء البلاد لمدة ثلاثة أشهر ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن بعض التدابير

الاحترازية المتخذة بوحدات الجهاز الإدارى للدولة وشركات القطاع العام وشركات قطاع

الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن خطة الدولة الشاملة

لحماية المواطنين من أى تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بشأن وقف تصدير جميع أنواع البقوليات لمدة ثلاثة أشهر ؛
وعلى كتاب السيد الدكتور وزير التموين والتجارة الداخلية المؤرخ ١١/٦/٢٠٢٠؛
وفى إطار خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أى تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزارى رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُوقف تصدير البقوليات من صنفى العدس والفل فقط لمدة ثلاثة أشهر .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١٥/٦/٢٠٢٠

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣١٩ - ٢٠٢٠ / ٦ / ١٧ - ٢٠١٩ / ٢٥٨٧٧

